إصلاح السجون المصرية
واجب على كل حاكم عادل

للأستاذ محمد لطفى جمعه

"قد ثبت الاحصاء أن الرحمة والحنو فى السجون أدنا إلى التقليل من الإجرام وأن القسوة وسوء المعاملة أدنا الى ازديادة" .

دائرة المعارف البريطانية ص ٨ ج ٣٢

١ — اذا قلبنا نظرنا فى لائحة السجون النافذة الآن والمعمول بها فى أنحاء البلاد، ألفيناها قد تعدت حدود الأربعين سنة ، فى عصر كل شىء فيه يتحرك ، ويسير مسرعا إلى الأمام .

وقد فكرت وزارة الشؤون الاجتماعية فى إصلاح السجون إصلاحا شاملا ، لأن هذا التشريع ينبغى أن يصدر عن مجلس النواب لتشترك الأمة فى وضعه ، ولضرورة الإصلاح فى تلك الناحية ضرورة صارخة ، صاخبة ، مستغيثة مستنجدة بكل قوة فى السماء وفى الأرض ، لمصلحة المجتمع المصرى ومصلحة السجون نفسها .

٢ — وليست غايتنا فى هذه العجالة أن ننتقد النظام الحالى المعمول به فى مصر ، والنافذ على عشرات الألوف ، وإنما غايتنا أن نبرز ضرورة الإصلاح ، وأن نساهم ولو بقليل من الرأى فى معونة الناهضين .

فأول ما يأخذه الناظرون فى هذه الحالة الروح العسكرية التى تسيطر على جو السجون ونظمها ، والنظام العسكرى مشهور فى كل العالم بأنه فى حاجة إلى الملاينة والتهوين ، لما انطبع عليه من التشديد فى التطبيق ، وكل الذين يدخلون السجون أشخاص مدنيون وما وجودهم فى السجون إلا لفترة قصيرة أو متوسطة من أعمارهم ، ثم يردون إلى المجتمع المدنى الذى فيه حياتهم وأعمالهم وصلاتهم بجميع الناس . فخضوعهم للنظم العسكرية البحتة يؤثر فى أخلاقهم وطباعهم تأثيرا شديدا قل أن يفارقهم بعد أن يتوب الله عليهم من الإجرام ومن فترة التكفير عن السيئات التى قارفوها . نعم إن فى إدارة السجون عنصرا مدنيا ولكنه لا يتجاوز الأطباء والممرضين وجماعة الكتاب ولكن هؤلاء أيضا يخضعون للنظام العسكرى بحكم العادة والاحتكاك والتأثر بطول العشرة وخصوصا بالسلطة التى يمارسونها حيال السجناء .

ويؤخذ على النظام الحالى تقسيم السجون إلى درجات ثلاث هى الليمانات والسجون

العمومية والسجون المركزية لأنه تقسم عتيق بال كان متبعا فى أوروبا منذ سبع وسبعين سنة ، قبل أول إصلاح جدى حدث فى بلجيكا فى سنة ١٨٧٦

وقد استجد فى مصر درجتان لم يفكر فيهما واضعو اللائحة ، وهما إصلاحيات الرجال وسجون الأحداث. هاتان الدرجتان قد استجدتا بسبب اقتراح بعض رجال القانون الذين شهدوا المؤتمرات الدولية وزاروا سجون أوروبا وأمريكا باحثين وفاحصين ومنقبين .

أول ما يلفت نظر المصلح فى أمر السجون المصرية التفريق بين الجريمة والعقاب ، فإن علماء التشريع الجنائى الأوروبى يجعلون أوثق الصلات بين الأمرين ، وواضع نظام العقوبة هو واضع نظام الإدارة التنفيذية التى لا تفترق عن حكم القاضى الصادر بالعقوبة لأن قانون العقوبات لا تطبق مواده على المذنبين دون أن يعرف القاضى طريقة التنفيذ وظروفه ليقدر بنفسه مدى الأثر فى شخصية المذنب ، ووسيلة استرداده للمجتمع بعد قضاء مدة سجنه ، حتى ولو كان الحكم مؤبدا (أى ينتهى بانقضاء خمس وعشرين سنة كاملة) فقد دل الاختبار على أن رجالا قضوا هذه المدة الطويلة الأليمة وخرجوا بعدها وخالطوا المجتمع وعاشوا فيه . وقد رأى أهل هذا الجيل الراهن سجناء سياسيين خرجوا مؤقتا من السجون ليؤدوا امتحانات فى بعض فرق كليات الجامعة ، فدهشوا وأشفقوا ، لأنهم لا يعلمون أن بعض سجون أمريكا تحتم على سائر المذنبين الذين تؤهلهم أعمارهم واستعدادهم وأخلاقهم ليدرسوا دراسة جامعية كاملة ألا يبرحوا السجون إلا بعد نيل الدرجات العلمية و إيجاد أعمال حرة تليق بمؤهلاتهم ، فليس إذن تقدم سجين أو اثنين أو عشرة إلى الامتحان ، مقيدا أو طليقا مصحوبا بحارس فى إحدى ردهات الجامعة المصرية بالأمر العجيب ، حيال ما تم من الاصلاح الانسانى فى بلاد الغرب منذ خمسين أو مئتين سنة .

٣ — إن نظرية العقاب على الجريمة قديمة ، ولكنها كانت أولا بمثابة انتقام المجتمع من الجانى ، حتى يفعل به مثل ما فعل بالمجنى عليه ، عملا بمبدأين ، الأول عام وهو " الجزاء من جنس العمل " والثانى خاص وهو " السن بالسن والعين بالعين " . ولم يكن هذا القول الثانى مجرد تهديد أو إرهاب للجناة . أما الحال فى أوروبا فقد قال عنه العلامة الفرنسى جيزو " إن الهيئة الاجتماعية فى العصور الغابرة لم تجد وسيلة تدفع بها الأذى عن نفسها إلا بمقابلة القوة المادية بمثلها ولم تكن ترمى بالامعان فى القتل (القصاص) والافراط فى التشديد إلا الى حماية المجتمع والذود عن الضعفاء ، ولذا ترى المؤرخين الذين عاصروا الأمراء المشهورين بالقسوة يمدحونهم و يفاخرون بعدلهم . وكان هؤلاء الأمراء فى الواقع جديرين بهذا الثناء لأنهم انصرفوا إلى تطهير الاجتماع من الوحوش وقطاع الطريق " .

ورأى شيزار بيكاريا Becaria (ميلانو ١٨٠٠) مظالم التنميذ للعقوبات فى السجون الإيطالية فقال " إن كل عقاب غايته أبعد من الاحتفاظ بالمجتمع يعد عقابا غير مشروع".

بيد أن كل مقاصد العقوبات وقضائها فى السجون كانت ترمى الى احتفاظ المعاقب بشخصيته وكرامته والحرص عليهما، حتى لاتهدرا بعد قضاء العقوبة، لأن السجن ليس انتقاما ولا أخذا بالثأر، بل عمل دفاعى ضد الجريمة، ومحاولة جدية شريفة لإصلاح الجانى الذى هفا. ولم تكن هذه الفكرة حديثة العهد بل متناهية فى القدم. وهذه فرنسا التى حملت علم الحرية منذ مائة وستين عاما كانت العقوبات فيها تتعدى الآباء الى الأبناء والأخوه، وكان الصغير القاصر والمجنون غير المسئول لا شفاعة لهما ولا عفو عنهما ولا تخفيف، وكانت الهيئة التنفيذية تحاكم الجثث والجيف وتحكم عليها، ويحكم القضاة فى بعض الأحيان على الحيوان، وبعض العقوبات كالموت المدنى ومصادرة أملاك الجانى أخف وطأة من الجلد العانى وقطع اللسان أو الشفة. وكانت غاية هذه العقوبات جميعها التعذيب والأذى، ولم يقصد بها الى إصلاح الجانى مطلقا. وكانت السجون فى حال يرثى بها لمن يسجن فيها فازدادت الجرائم زيادة هائله، وبالجملة كان المجتمع ينظر الى المذنب نظرة العداوة والحقد والانتقام، ورغبة القضاء عليه قضاء مبرما مهما صغرت جريمته. فضج الضمير الإنسانى فى أنحاء العالم المتمدين على هذه النظرية التى كانت تؤدى إلى الحكم بالإعدام على أية جريمة مهما صغرت.

٤ — وإنك تلمح أشباح هذه الشدة فى لائحة السجون المصرية الحالية.

ففى الفصل الثانى عشر تجد المادة ٧٣ التى نصها :

"كل مسجون يقع منه أمر من الأمور الآتية يعد مخالفا لأمرنا هذا : (أولا) الخروج عن طاعة أوامر مأمور السجن أو أى مستخدم به، (ثانيا) عدم احترام أى موظف أو مستخدم أو مندوب أو زائر للسجن (كذا).

وهذه تبعات واسعة للغاية، لا يمكن تحديدها، حتى أن الرقيق لا يخضع لما فى بيت مولاه، فضلا عن رجل يدفع دينه للمجتمع بحريته. وانظر الآن إلى العقوبات الداخلية المعترض لها السجين أثناء أداء دينه للمجتمع إذا هفا أو أخطأ.

مادة ٧٤ — لمأمور السجن أن يعاقب على المخالفات المتقدمة (ومنها الغناء أو التصفير والامتناع عن قبول الأوامر الخصوصية) بالحبس الانفرادى مدة لا تتجاوز أسبوعا (أى الوضع فى الزنزانة) — القصر على الأغذية الخاصة بالجراءات مدة أسبوع. ومن العقوبات الإضافية التأديب الجسمانى بحيث لا يزيد عن أربع وعشرين جلدة للمسجونين الذين يبلغون

من العمر ثماني عشرة سنة على الأقل — التكبيل بالحديد مدة لا تزيد عن ثلاثة أشهر . وقد يبلغ الجلدات وثلاثين جلدة بزمجة بشكل مخصوص يعينه المفتش العمومي، وهي المسماة " القط ذو الأذناب السبعة " .

وفي المادة ٨٤ يجوز للسجانين ورجال الحفظ المكلفين بالمحافظة على المسجونين أن يستعملوا أسلحتهم النارية ضد المسجونين في بعض الأحوال . ويلاحظ أن المسجون أعزل في جميع الأحوال، وإذا حاول الهرب فإن محاولته هذه لا تستحق عقوبة أرمى بالرصاص . وقد رأى الشارع بعد ثلاث عشرة سنة من تاريخ اللائحة أن عقوبة التكبيل بالحديد لثلاثة أشهر أمر لا يطاق، فعدلها في سنة ١٩١٣ بتحديدها بأسبوع واحد، ومجرد التعديل من ثلاثة أشهر أي اثني عشر أسبوعا إلى أسبوع واحد يدلك على زيادتها عن حقيقة وجوبها اثني عشر ضعفا استمر العمل به من ١٩٠١ الى ١٩١٣ .

وكان الشارع المصري يرى أن المواطن المصري في سجن بلاده يتحمل ما لا يتحمله المذنب الأجنبي المسجون التابع للحكمة المختلطة فجعل للأجنبي نظاما خاصا في ٢٥ مارس سنة ١٩١٤ ، فيوضع في مكان سعته ثمانية عشر مترا مكعبا ، ويتريض ساعتين في النهار وعنده سرير ومرتبة ومخدة وفوطة وفرشة شعر ومشط معدن وغطاء وملاءة فرش ولافومانو بملحقاته وكوبة ولا يلبس ثياب السجن وتجلب له أطعمة من الخارج بواسطة متعهد وعقوبته في حالة الإخلال بالأوامر لا تتجاوز الحبس في غرفة الجزاء ثلاثة أيام وأكل الخبز والماء . مع أن لقنصله أن يزوره في أي وقت شاء لتجدته ورفع ظلامته . والمقارنة بين هذا المصير الانساني للسجين الأجنبي الذي ألقت به حوادث الدهر في السجون المصرية ، وبين النظام الآخر الموضوع للمذنب الوطني يجعل الأجنبي في صفوف السادة والأعيان ، لأنه لا يختلط بأحد من السجناء ويعيش عيشة هيئة نسبية ، ويستطيع أن يتظلم في أي وقت مما يقع عليه من الشدة ، وهذه حال لم يكن يتمتع بها حتى المذنب السياسي المصري .

٥ — أما الممنوعات فمعروفة للكافة ونحن نقر منع الخمور والمخدرات والسموم والأسلحة ولكن لا نقر منع الدخان والحلوى ، وقد سبب منع هذين الصنفين جرائم وشرورا كثيرة ، فضلا عن أن الحرمان من الحرية كاف للاصلاح . وعندك من يقول وجود طبقات تعد السجن نعمة فيجرؤ دعمدا يستحقوا لعجزهم عن القوت والكسوة والمنامة خارج السجن. فلو سلمنا بصحة هذه النظرية ، لكان عذرا أقبح من ذنبها، لأنه اعتراف بسوء حال المجتمع المصري حتى لا يجد فيه الرجل العادي قوته ، فيضطر لاقتراف جريمة يأوي إلى السجن طاعما كاسيا .

وان كان هذا المثل قد ضرب لتبرير الشدة فى تنفيذ العقوبة وانتحال العلة وتمحل الأعذار فقد رد على المتمسكين به أحد فحول علماء الاجتماع العرب بل هو أعظمهم شأنا وأعلاهم مكانة . وهو العلامة ابن خلدون قال فى ص ٧٥ من مقدمته الخالدة الأثر يدلل على معايب الشدة فى العقاب " إن معاناة أهل الحضر للأحكام مفسدة للباس فيهم ذاهبة بالمنفعة منهم وذلك أنه ليس كل أحد مالك أمر نفسه إذ الرؤساء والأمراء المالكون لأمر الناس قليل بالنسبة إلى غيرهم ، فمن الغالب أن يكون الانسان فى ملكة غيره ولا بد ، فان كانت الملكة رفيقة وعادله لا يعانى منها حكم ولا منع وصد ، كان من تحت يدها مدلين بما فى أنفسهم من شجاعة أو جبن واثقين بعدم الوازع حتى صار لهم الادلال جبلة لا يعرفون سواها . وأما إذا كانت الملكة وأحكامها بالقهر والسطوة والاخافة فتكسر حينئذ من سورة بأسهم وتذهب المنفعة عنهم لما يكون من التكاسل فى النفوس المضطهدة .

"وأما اذا كانت الأحكام بالعقاب فمذهبة للباس بالكلية لأن وقوع العقاب به ولم يدافع عن نفسه يكسبه المذلة التى تكسر من سورة بأسه بلا شك . وأما اذا كانت الأحكام تأديبية وتعليمية وأخذت من أيام الصبى أثرت فى ذلك بعض الشىء لتربيته مع المخافة والانقياد فلا يكون مدلا ببأسه ولذا تجد البعيدين من العرب أهل البدو أشد بأسا ممن تأخذ الأحكام (أى الخاضع للأحكام فى الحواضر من أهل المدن) وتجد أيضا الذين يعانون الأحكام وملكتها من لدن مرباهم (أى من عهد صباهم فى التربية) فى التأديب والتعليم فى الصنائع والعلوم والديانات ينقص ذلك من بأسهم كثيرا ولا يكادون يدفعون عن أنفسهم عادية بوجه من الوجوه ولما تناقص الاعتقاد فى الناس وأخذوا بالأحكام الوازعة (أى القوانين الوضعية والشرائع الأرضية) ورجع الناس الى الحضارة وخلق الانقياد الى الأحكام نقصت بذلك سورة البأس فيهم (أى نخوة الرجولية والشهامة) فقد تبين أن الأحكام السلطانية والتعليمية مفسدة للناس لأنها مما تؤثر فى أهل الحواضر فى ضعف نفوسهم وخضد الشوكة منهم بمعاناتهم فى وليدهم وكهولهم ، والبدو بمعزل عن هذه المنزلة لبعدهم عن أحكام السلطان ولهذا قال محمد بن أبى زيد فى كتابه : إنه لا ينبغى للمؤدب أن يضرب أحدا من الصبيان فى التعليم فوق ثلاثة أسواط." انتهى كلام ابن خلدون وهو جوهرة ثمينة وذخيرة فريدة وحجة هذا العالم الفرد على صدق نظره فى أحوال المجتمع كأنه من أبناء هذا الجيل ، لا من أهل الأجيال السالفة . وقد أثبت أن استعمال الشدة مع المحارب فى ميدان الوغى مكروه لأنه يذهب بشهامته وهو حر طليق ومنتصر ، فما بالك باستعمال الشدة مع السجين الأعزل الذى لحقه الذل بحبسه وخضوعه لأداء دينه للمجتمع ، الا أن هذه الحطة الجديرة بأن تعدم شخصيته وتقضى على حياته

المعنوية الى الأبد. وقد كان فى مقدمة ابن خلدون باعث لعلماء أوروبا أنفسهم فمنعوا الضرب والتعذيب الجثمانى فى المدارس والمنازل والسجون .

٦ — فلنلق الآن نظرة سريعة على إصلاح السجون فى أوربا الذى بدأ فى سنة ١٨٧٦ فى بلجيكا ، فقد ألغى الحبس الانفرادى ، قدمتها انجلترا بفضل القانون الذى قدمه مستر اسكويث عقيب مدة السجن التى قضاها أوسكار وايلد فى ليمان ردنج وقد كاد عقله يذهب من الحبس الانفرادى بعد أن قلمت أظفاره الدامية من تكسير الحجر .

ويباح فى أوربا وأمريكا لكل سجين أن يقرأ ويكتب ويراسل أهله وأصدقاءه ويمارس الصنعة أو الفن الذى يميل إليه لأن نظرية الإدارة التنفيذية فى السجون متجهة نحو استرداد السجين الى المجتمع أى إقالة عثرته ، لا مساعدة لدهر والحظ العاثر على تضييعه و إهدار إنسانيته وشخصيته إلى الأبد . وهم يعتبرون المجرم مريضا يمكن شفاؤه بالعلاج .

أما فى الولايات المتحدة فالسجون مدارس ومعاهد ومستشفيات ، يباح فيها التدخين كما هو مباح فى كل سجون أوربا ماعدا مملكة واحدة . وفى سجنى إليرا وكونكورد لايسمى السجن سجنا ولا السجين سجينا بل يقال عنه " مقيم " ، ويمنح حق التعليم العالى وممارسة صناعة شريفة . والمذنب فى هذين السجنين ، وفى عشرات أخرى استحدثت فى بقية الولايات يعامل بالحنان والرحمة ، ويوضع موضع الشفقة لا موضع الذل والصغار والانتقام. وقد صدر تشريع يقضى بخلق رجل جديد من المذنب المحكوم عليه ، أى بتغيير أخلاقه عن طريق الحسنى والعناية وتطبيق ثلاثة عناصر فى إصلاحه وتقويمه :

أولا — طريق الرياضة البدنية .

ثانيا — طريق التعليم المدرسى والجامعى .

ثالثا — طريق الصناعات والفنون .

ففى الرياضة البدنية يمارس الألعاب الرياضية والتدريب العسكرى فى نطاق واسع . ومن بين وسائل التقوية الجسدية استعمال الحمام التركى (أى معالجة المقيم بالبخار والماء الساخن والتدليك) .

والعنصر الثانى وهو التعليم المدرسى ، يحتم بمقتضاه على المقيم أن يبدأ تعليمه من جديد وتقدم له الكتب الابتدائية والثانوية والجامعية ويندب أساتذة من الجامعات لإلقاء المحاضرات النهارية والليلية ثلاث مرات فى الأسبوع ، كل مرة تستغرق نصف اليوم تقريبا ، وهناك مكتبة ثمينة فيها أحدث المؤلفات ومعمل للكيميا والطبيعة والعلوم التجريبية ومرصد للتخصص فى علم الفلك ، ومن ظهر نبوغه فى فن أو علم يشجع على التبحر فيه ويعنى به

عناية خاصة، وقد تخرج من هناك كتاب نشروا مؤلفاتهم وقد نجح بعضها نجاحا كبيرا وطبعت منه عشرات ألوف النسخ ومنها كتاب الفجر الجديد .

والعنصر الثالث وهو التعلم الصناعى، يقضى بأن يتفرغ " المقيم " ثلث وقته فى ممارسة صناعة يدوية أو فن جميل بحسب استعداده . ومما نذكره تأييدا لهذا الرأى أن مصلحة السجون اكتشفت بالمصادفة أستاذا تخصص فى تعليم بعض السجناء فن نحت التماثيل فصنعوا من حجر البازلت الأسود ومن الأحجار الجيرية البيضاء تماثيل تعد آية فى الفن حتى أن بعضهم نحت تمثالا لجلالة المرحوم الملك أحمد فؤاد نال إعجاب كل من رآه . وقد زينوا مدخل مزرعة طره فى الليمانات المشهورة بهذا الاسم بتماثيل أبى الهول وأسود وغيرها وجعلت المصلحة لإنتاجهم معرضا . ولكن هذه الناحية فلتة من فلتات الدهر ولم تأت تبعا لخطة مرسومة أو منهاج موضوع .

٧ — وتطبع فى سجن المرج جريدة يومية يقوم بتحريرها وتصحيحها وطبعها ونشرها فريق من " المقيمين " ولا يرى المقيم فى ذلك المكان النموذجى سلاحا يتهدده ، ولا قيدا ولا أغلالا " ولا زنمة ذات شكل مخصوص يشير به المفتش " ولا يلقى العروسة مطلقا (وهى خشبة مزعجة بصورة المشنقة يربط إليها المذنب عند عقابه بالجلد) ولا يرى وجوها عابسة ، ولا نفوسا قاسية ولا سلاسل ومفاتيح رهيبة ، ولا يلزم فيما أن يقضى حاجته الطبيعية كل صباح بمرأى ومسمع من شركائه فى الشقاء ، حتى يطلعوا على عورات بعضهم بعضا فتنهدر كرامتهم وللمقيم أن يقرأ الصحف والكتب والمجلات وأن يؤدى الامتحانات، وعلى الإدارة أن تسعى له حتى يعين أو يوظف فى عمل يليق به ، وأن توفر له من عمله ذخيرة من المال تقوم بنفقاته حتى يبدأ كسبه ، وأن تتولى لجان المصلحين والمشفقين العناية به سنة واحدة بعد خروجه من السجن حتى لا يضيق ذرعا بماضيه . وقد أضافوا إلى هذه الخيرات طريقة الافراج " بكلمة الشرف " ومؤداها أن تعد المقيم بشرفه أن يستقيم ، فتلغى المدة الباقية من سجنه وتتاح له فرصة الحياة من جديد ، وقد ظهر أن هذه الطريقة لا تخيب إلا بمقدار ٢,٥ فى المائة ويندر أن تندم عليها إدارة المكان .

٨ — ومعلوم أن سجون فرنسا عامة ولا سيما سجن الصحة خاصة من أشد السجون فى المعاملة ، ولها سور ارتفاعه عشرون مترا ، ولكن شدة قوانينه قبل سنة ١٨٩٥ لم تقلل من الجرائم الآخذة فى الازدياد ، وكذلك استقاء المقصلة فى تنفيذ حكم الإعدام لم يدخل الرعب فى قلوب القتلة ، فالجرائم فى ازدياد ولكنها قلت فى الولايات المتحدة ، وخفت وطأتها ودلت الإحصاءات على أنه كلما انتشرت الشفقة ، انصرفت النفوس عن الشر

الاجتماعي ، وكان في السجن الأمريكي الذي ذكرناه ٣٦٩٠ سجينا لم يبق منهم مستعصيا على الاصلاح النهائي إلا ١٥٤ ومن ١٠٥٤٠ أفرج عن ٧٠١٠ بكلمة الشرف عاد منهم ٥٠٨ فأصبح ٢٥٧ وفر منهم ٣٣ وتوفي ٢٩ ونقل الى سجون أخرى ١٣٧ ، أما في فرنسا فقد زادت جرائم قتل الوالدين — مع أن القانون يحتم أن يعدم قاتل والديه ويسير الى المقصلة حافي القدمين وعلى صدره أو ظهره لوحة مكتوب عليها " هذا جزاء من يعتدي على والديه " — وزادت جرائم التسمم والجرائم الهووية التي تحكم فيها المحاكم غالبا بالبراءة .

ومعلوم أن فرنسا تعاقب معظم الجناة في الجرائم الكبرى بالنفي في جزيرة الشيطان ومستعمرة جويانا التي تبعد عن الوطن الأصلي بالبحر مسافة شهرين وفيها من البلاء والعذاب ما لا يتخيله العقل ، وقد درج الفرنسيون على حب الوطن فما أعظم بلاءهم بالابعاد والتعذيب وقد قلت الجرائم في الممالك التي اتبعت الليونة والرحمة (الولايات المتحدة وبلجيكا وانجلترا) فمن انجلترا عن مدى أربعين عاما قلت الجرائم الكبرى من ٢٥٨٩ الى ٧٢٨ على الرغم من زيادة عدد السكان وازدياد مظاهر الحضارة ، وكان الهبوط بالنسبة المئوية هكذا : من ١٣,٤ في المائة الى ٩,١ ثم ٦,٦ ثم ٣,٣ ثم ٢,٣ وكذلك النسبة في انحطاط عدد المائدين (أرباب السوابق) ولا جدال في أنه يوجد بين الجناة في كل قطر من أقطار العالم فريق من المجرمين المفطورين على الإجرام وهم حثالة الأمة ، على أنهم في نهاية الأمر ضحايا المجتمع الحديث ، يرجع إجرامهم إلى عاهات اجتماعية واقتصادية ووراثية ، وهم قلة لا يعتد بها ، ولا يجوز أن يضحى لأجلهم بالكثرة الغالبة من المجرمين المرغمين على الإجرام بحكم الظروف والملابسات ، ولا بأس من اتباع طرق إصلاحية أخرى لعلاجهم أو تحويلهم إلى وسط جديد كالنقل إلى المستعمرات فإن تغيير البيئة والجو كفيلان بتعديل أخلاقهم . أما الجناة الذين اقترفوا بالمصادفة أو تحت قوة قاهرة فيتولاهم المجتمع بالرحمة ليعودوا أفرادا صالحين.

وختاما نقول إن إصلاح السجون خير من تعديل قانون العقوبات . والتوسع في تطبيقه أو في ابتكار عقوبات جديدة لجرائم يقال إنها استجدت مع الحضارة ، لأن الخير واحد لا يتعدد وكذلك الشر واحد لا يتعدد ، وكل من يصلح السجون المصرية ويخرجها من عهد طويلات والقسوة يؤدي أجل خدمة للمجتمع وللأفراد ، ولمصلحة السجون نفسها التي يجب أن يقوم بنؤها على الرحمة والاحسان لكون " مع قلها " للتأديب والاصلاح والتهذيب ، لا لتقائضها وأضدادها .

محمد لطفي جمعه